في مجلسه فقد تعسف تعسفا شديدا بارد قوله حتى ان كان
اصحابه ليستحيي بعضهم قيل معناه يحثون معهم بالقرب الى
مجلسه الاقدس من كثرة احترامه عندهم وصبره على ما يكون
منهم في سوالهم اياه وغير ذلك لان اصحابه كانوا ممنوعين
من سوالهم ويودون ما في بعض الاحاديث عن بعض الاجانب
قال نهينا ان نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحببنا
ان يجي الرجل الغافل فيساله وقيل معناه ان الصحابة
يستحيون خواطر الغرباء لما رواه من صبره لهم وكثرة
ملاحظته ايامهم وقيل يحتمل ان يكون المراد بالاستحياء حثهم
عن مجلسه الاقدس ومنعهم عن الجفاء وترك الادب واما
يقال المراد بالاستحياء جلب نفعهم فليس له معنى والله
اعلم قوله فاردفوه اي اعينوه واسعدوه على طلبه ولا يقبل
الشفاء الا من مكافي المكافي بمعنى المماثل ومنه قولهم كفوا
احد وبمعنى المجازي ايضا يقال هذا مكافاة عمله اي مجازاته
فعلى الاول يحتمل ان يكون معناه انه صلى الله عليه وسلم
لا يقبل الثناء الا من مومن مكافي بما قام في اصل الايمان
خارج عن زمرة المنافقين الذين يقولون بافواههم
ما ليس في قلوبهم ويحتمل ان يكون المراد مكافاة الواقع
ومطابقته يعني لا يقبل الثناء من مطر مبالغ بمجاوزته
ولا مقصر بما رفعه الله تعالى اليه وعلى الثاني فيكون
معناه اذا انعم على احد نعمة اثنى عليه قاصدا بثنايه مجازاته
صلى الله عليه وسلم قبل ثناءه والا فلا والله اعلم قوله ولا
يقطع على احد حديثه الضمير في حديثه راجع الى احد جزما
كما يدل عليه السياق لا الى النبي صلى الله عليه وسلم كما توهمه
بعض المحدثين المغفلين قوله حتى يجوز كذا وقع وامل

السماع

السماع بالجيم والزاي اي يتجاوز عن الحد او عن الحق وصح في
الوفا بالجيم والراء وهو المعتمد ماخوذ من الجزر وهو الميل عن
القصد والعدل والمعنى اذا مال المتكلم في تحديثه عن حد
الاعتدال او جاوز عن الحد فيقطعه النبي صلى الله عليه وسلم
بانهاءه عن التعدي والمجاوزة او يقوم من المجلس وصح في
بعض نسخ الوفا بالحاء المهملة والزاي ولعل معناه حتى يجتمع
كلما اراد المتكلم به فيتكلم به فيقطع وهو بعيد جدا والمعتمد
الاول والله الموفق العاشر حديث جابر قوله فقال لا
قال الكرماني معناه ما طلب منه شيء من امر الدنيا فمنعه قال
الفرزدق في شعره ما قال لا قط الا في تشهده او لا التشهد
كانت لا وه نعم وقال الشيخ ابن حجر وليس المراد انه
يعطي ما يطلب منه جزما بل المراد انه لا ينطق بالرد بل
ان كان عنده اعطاه وان كان العطاء سابقا والا سكت
وقد ورد بيان ذلك في حديث مرسل لابن الحنفية اخرجه
ابن سعد ولفظه اذا سيل فاراد ان يفعل قال نعم واذا لم
يرد ان يفعل سكت وهو قريب من حديث ابي هريرة ما
عاب طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه وقال الشيخ عز
الدين بن عبد السلام معناه لم يقل لا منعا للعطاء ولا يلزم
من ذلك ان لا يقولها اعتذارا كما في قوله تعالى قل لا
اجد ما احملكم وبين قوله لا احملكم قال الشيخ ابن حجر وهو
نظير ما وقع في حديث ابي موسى الاشعري لما سالته الاشعريون
الحملان فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عندي ما احملكم عليه
لكن يشكل على ما وقع في الحديث المذكور انه صلى الله عليه
وسلم حلف لا يحملهم فقال والله لا احملكم فيمكن ان يخص
من عموم حديث جابر ما اذا سيل عما ليس عنده والسائل

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)